بالضرورة وجمع الخمس لهذه الامة من خصايصها تعظيما لها
والا فقد ورد ان الصبح كانت لادم والظهر لداود والعصر
لسليمان والمغرب ليعقوب والعشا ليونس وقد نظم ذلك
بعضهم فقال

لادم صبح والعشا ليونس   وظهر لداود وعصر لنجله
ومغرب يعقوب كذا شرح مسند   لعبد كريم فاشكرن لفضله

وعن بعضهم ما فيه مخالفة لذلك ولم يعول عليه شيخنا
وظن بعض الناس انها كانت على هذه الهيئة المعروفة في هذه
الاوقات فراجعه واعلم ان محل كونها خمسا في اليوم والليلة
في غير ايام الدجال اما فيها فقد ورد ان اول السنة وثانيها
كشهر وثالثها كجمعة والبقية كايامنا هذه والامر في
اليوم الاول بالتقدير ويقاس به الاخيران بان تحرر
اوقات الصلوات وتصلى وكذلك الصوم وسائر العبادات
الزمانية وغير العبادات كحلول الاجال ونحوها ويجري
ذلك فيما لو مكثت الشمس عند قوم مدة كطلوعها من
مغربها لانها تمكث ثلاث ليال ولا ترد الجمعة لانها من
جملة الخمس في يومها فتامله فانه محتاج اليه والله الموفق
باول الوقت اي وقتها المحدود له فيجب بدخوله الشروع
في فعلها او العزم عليه فيه وله تاخيرها عن هذا ما وجب على
من بلغ من العزم على فعل الواجبات وترك المحرمات لان هذا
عزم عام والكلام في الخاص ولا اثم على من مات قبل فعلها
لتاخيرها بجواز وقت بذلك فارق الحج   اي صلاة ثم ذكر
الظهر هنا وانه فيها بعد اشارة الى جواز التذكير والتانيث
في كل

في كل فقال   لانها ظاهرة وسط النهار او لانها اول صلاة
ظهرت في الاسلام بفعله صلى الله عليه وسلم التابع لفعل جبريل
عليه الصلاة والسلام لاقتدايه به كالصحابة رضي وكان هو
كالرابطة لهم لعدم رؤيتهم لجبريل وقد بدا الله تعالى بها في قوله اقم
الصلاة لدلوك الشمس الاية   واول وقتها الذي يدخل وقتها
بذلك فهو ليس منه والاصل في المواقيت قوله تعالى فسبحان
الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض
وعشيا وحين تظهرون قال ابن عباس رضي الله عنهما اراد
بحين تمسون المغرب والعشا وبحين تصبحون الصبح وبعشيا
العصر وبحين تظهرون الظهر   لنفس الامر اي لوجود
الزوال فيه قبل ظهوره لنا بكثير فقد قالوا ان الفلك
الاعظم المحرك لغيره يتحرك في قدر النطق بحرف متحرك اربعة
وعشرين فرسخا ولذلك لما سال صلى الله عليه وسلم
جبريل فقال هل زالت الشمس فقال له نعم لا ان حين
سالتني كانت لم تزل فلما قال لا تحرك الفلك اربعا وعشرين
فرسخا فراجعه فقال بعضهم   بتحويل الظل اي انه لم ينعدم
او بوجوده بعد عدمه وذلك يقع في السنة يومين بمكة
المشرفة وفي بعض البلدان كذلك كثيرا   ارتفاع الشمس
وهو المسمى بالاستواء وظله هو المراد بظل الزوال الاتي في كلامه
فان عدة الشمس عند المتقدمين من ارباب علم الهيئة
في السما الرابعة وقيل في السادسة والاول ارجح وهي افضل من
القمر لكثرة نفعها وحكمة كون الشمس لا تزيد ولا تنقص والقمر
يزيد وينقص ان الشمس امرت قبل طلوعها بالسجود كل يوم فلا

Copyright © King Saud University